حتى يعد الفعل كأنه صدر عن الجميع فقد تكون الرضا المظاهره وقد تكون عدم الغوث والمدد ولذا اوجب الشرع القسامة والدية وقد تكون غير ذلك وكانه النكته هنا أنه لما وقع لهم بينهم إعلان قول لا ينبغي أن يقال مثله وإذ قيل لا ينبغي أن يترك قائله بدون منع أو قتل جعل ذلك بمنزلة الرضا حثا لهم على انكاره قولا أو فعلا انتهى .

وقيل : لعل الحق أن الاسناد إلىالكل هنا للأشارة إلىقلة المؤمنين بالبعث على الوجه الذي اخبر به الصادق وما اكثر الناس ولو حرصتا بمؤمنين فتأمل وعبر بالمضارع عما استحضارا للصورة الماضية لنوع غرابة وأما ليفادة الأستمرار التجددي فان هذا القول لا يزال يتجدد حتى ينفخ في الصور والهمزة للانكار وإذا ظرف متعلق بفعل محذوف دل عليه أخرج ولم يجوزوا تعلقهم بالمذكور لأن ما بعد اللام لا يعمل فيما قبله وعد ابن عطية توسط سوف مانعا من العمل ايضا ورد عليه بقوله : فلما رأته آمنا هانا وجدها وقالت ابونا هكذا سوف يفعل وغير ذلك مما سمع ونقل عن الرضى أنه جعل إذا هنا شرطية وجعل عاملها الجزاء وقال : إن كلمة الشرط تدل على لزوم الجزاء للشرط ولتحصيل هذا الغرض عمل في إذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء في فسبح وان في قولك : إذا جئتنى فانى مكرم ولام الأبتداء في قوله تعالى : ائذا ما مات لسوف أخرج حيا ومختار الأكثرين أن إذا هنا ظرفية وما ذكره الرضى ليس بمتفق عليه وتحقيق ذلك في كتب العربية وفي الكلام معطوف محذوف لقيام القرينه عليه أي ائذا ما مات وصرت رميما لسوف الخ .

واللام هنا لمجرد التوكيد ولذا ساغ اقترانها بحرف الأستقبال وهذا على القول بانها إذا دخلت المضارع خلصته للحال وأما على القول بانها لاتخلصه فلا حاجة إلىدعوى تجريدها للتوكيد لكن الأول هو المشهور وما في إذا ما للتوكيد أيضا والمراد من الأخراج الأخراج من الأرض أو من حال العناء والخروج على الأول حقيقة وعلى الثاني مجاز عن الأنتقال من حال إلىاخرى وايلاء الظرف همزة الأنكار دون الأخراج لأن ذلك الأخراج ليس بمنكر مطلقا وإنما المنكر كونه وقت اجتماع الأمرين فقدم الظرف لأنه محل الأنكار والأصل في المنكر أن يلي الهمزة ويجوز أن يكون المراد انكار وقت ذلك بعينه أي انكار مجيء وقت فيه حياة بعد الموت يعنى أن هذا الوقت لا يكون موجودا وهو ابلغ من انكار الحياة بعد الموت لما أنه يفيد انكاره بطريق برهانى وبعضهم لم يقدر معطوفا واعتبر زمان الموت ممتدا لاأول زهوق الروح كما هو المتبادر وقيل : لا حاجة إلىجميع ذلك لانهم إذا احالة في حالة الموت علم احالته إذا كانوا رفاتا بالطريق الأولى وايا ما كان فلا اشكال في الآية .

وقرأ جماعة منهم ابن ذكوان بخلاف عنه اذا بدون همرة الأستفهام وهي مقدرة معه لدلالة المعنى على ذلك وقيل : لاتقدير والمراد الاخبار على سبيل الهزء والسخريه بمن يقول ذلك وقرأ طلحة بن مصرف سأخرج بسين الأستقبال وبغير لام وعلى ذلك تكون إذا متعلقة بالفعل المذكور على الصحيح وفي رواية اخرى عنه لساخرج بالسين واللام وقرأ الحسن وابو حيوة أخرج مبنيا للفاعل او لا يذكر الانسان من الذكر الذي يراد به التفكر والأظهار في موضع الاضمار لزيادة التقرير والأشعار بأن الانسانية من دواعي التفكر